يكون بهيئة الرمي المعهود فلا يكفي وضع الحجر في المرمى
الثامن ان يكون باليد لا بالقدم والرجل ونحو القوس
كالمقلاع والرجل والفم الا ان تعذر الرمي باليد فيقدم
القوس ثم الرجل ثم الفم والا ان تعذر الرمي باليد فيقدم القوس
ثم الرجل ثم الفم وسن الموالاة وان يكون الرمي بظاهر
قدر الباقلا من المجار فان زاد او نقص كره واجزا
حيث سمي حصاة او حجراً يرمي به في العادة وان يكبر
مع كل حصاة وان يرمي راجلاً في رمي ايام التشريق الا
يوم نفره وراكباً فيه كما يركب في يوم النحر وان يأتي الاولى
من اسفل منى ويصعد اليها ويعلوها حتى يكون ما عن
يساره من الجمرة اقل مما عن يمينه منها ويستقبل القبلة ثم
يرميها ثم يتقدم وينحرف قليلاً لجهة يساره ويجعلها
في قفاه ويقف بحيث لا يصيبه المتطاير من الحصى ويستقبل
القبلة ويحمد ويكبر ويهلل ويسبح ويدعو رافعاً يديه
مع الحضور بالقلب وسكون الجوارح ويمكث في ذكر ودعاء

قدر سورة البقرة بالقراءة المعتدلة ان لم يضر وقوفه به
او بغيره ثم يأتي الجمرة الثانية ويصنع جميع ما ذكر ويتركها عن
يمينه ويقف في بطن المسيل ويذكر ويدعو ثم يأتي الثالثة
فيرميها من بطن الوادي مستقبلاً الكعبة ولا يقف عندها
تفاؤلاً ولا بالقبول مع فراغه منها ويفعل كذلك في بقية
ايام التشريق وفي ترك الرمي كله او ثلاث رميات من اخر ايام
التشريق دم وان تركها سهواً كرميه واحلقه من غير جمرة
العقبة او منها قبل نفره الصحيح لم يتدارك من يومه بعد
لبطلان ما بعد المتروك حتى يأتي به او بنظيره من يوم اخر
ومن ترك رميه او رميتين من اخر رمي مداً او مدان
بان تركها او تركهما من جمرة العقبة من يوم نفره الصحيح
ويجب على عاجز بنحو مرض كاغماء او حبس في غير دين يقدر
على وفائه وقد ايس من القدرة عليه قبل مضي ايام
التشريق ولو ظناً ان يتنيب وقت الرمي لا قبله فلا يتنيب
وقت الرمي الا بعذر والا يوم فيوم الى اخر الايام والواجب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)